

برنامج مسائل الشيخ عبدالمحسن الزامل الحلقة الحادية عشر

#رمضان تزود

عبدالمحسن الزامل

في دنيانا تطير. يد الله عباده من ذا دعاه فلن يخيب تعلم امور عقيدة تسمو بذى عقل اللبيب كي تستقيم حياتنا ديننا ولتسأله الشيخ

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا - 00:00:00

محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. مرحبا بكم اخواني واخواتي في هذا اللقاء الجديد في هذه الايام المباركة

سائل الله سبحانه وتعالى ان يعينني واياكم فيه على الصيام والقيام وان يتقبل مني ومنكم اعمالنا - 00:00:50

وكرمهم لقاؤنا كالمعتاد تدارس ما تيسر من المسائل سائل الله سبحانه وتعالى ان يجعله علما نافعا وعملا صالحا لنا ولكم بمنه وكرمه.

من المسائل التي اه نحتاج اليها وهي مسألة بينها العلم ولله الحمد - 00:01:11

وهي مسألة قراءة القرآن في حديث ابن مسعود واجر قراءة القرآن آآ في قوله في حديث عبد الله بن مسعود من قرأ حرفا من القرآن

فله به عشر حسنات. لا اقول الف لام ميم حرف لكن الف حرف ولام حرف - 00:01:40

وميم حرفا. اما ما يتعلق فضل القرآن وقراءة القرآن هذا امره واضح وادلته متواترة انما القصد النظر في هذا الخبر. الخبر النظر

النظر فيه من جهته من جهة ومن جهة معناه. اما من جهة ثبوته فقد وقع خلاف في هذا الخبر. يحتاج الى تحرير الكلام فيه والخبر -

00:02:00

محمد ابن كعب عن عبد الله ابن مسعود واختلف في سماعه منهم منهم من اثبته ومنهم من نفاه وظاهر كلام كثير من اهل العلم ثبوته

هذا الخبر واتصال ثم منهم من رفعه منهم من وقفه. لكن اذا قيل بوقفه فان مثله لا يقال بالرأي فهو في حكم المرفوع - 00:02:25

وهذا الخبر يدل على فضل قراءة القرآن بها ان فضل قراءة القرآن بهذا الاجر وهو ان كل حرف بعشر حسنات واختلف في الحرف هل

هو حرف الهجاء او المراد بالحرف الكلمة - 00:02:48

فاذا قلت مثلا الحمد لله رب العالمين. الحمد لله رب العالمين هل الالف حرف واللام حرف والحاء حرف والميم حرف والdal حرف

وعلى هذا يكون فيها هذه الكلمة خمسون يكون فيها خمسين يكون فيها خمسين حسنة او خمسون حسنة. بمعنى ان كل حرف فيه له

عشر حسنات - 00:03:06

او ان فيها آآ عشر حسنات عشر حسنات وان الحرف المراد به الكلمة على قولين لاهل العلم. على قولين لاهل العلم. ظاهر كلام

الحنابلة رحمة الله عليهم كما ذكر مفلح رحمه الله وانه - 00:03:35

القاضي وقال هو ظاهر قول اصحابنا ان المروءة المراد بالحروف هنا حرف التهجي. وعلى هذا كل حرف من ومن كلمة وجزء من

الكلمة يكون بعشر حسنات. وذهب شيخ الاسلام رحمه الله - 00:03:53

كذلك بعده ابن كثير رحمه الله وبعده ابن الجزري حينما سأل ابن كثير رحمه الله فقالوا ان الحرف هنا الكلمة حرفنا الكلمة وقالوا ان

الخبر يدل على ذلك. لانه قال في الخبر لا اقول الف حرف ولام حرف - 00:04:09

يعني نعم اقول اه نقول الف لام ميم الف حرف ولام حرف وميم حرف وعلى قول من قال ان المراد بحرف التهجي يكون

في هذه الحروف يكون فيها تسعون حسنة. لانها تسعة احرف. الف لام ميم الف ثلاثة احرف واللام ثلاثة احرف والميم ثلاثة احرف -

00:04:33

لكنه قال الف حرف ولام حرف وميم حرف فمن هنا الحرف كلمة كل حرف كلمة. كما يقولون انه الكلام ينقسم الى اسم وفعل وحرف الاسم الياسمين وفي سواء كانت الكلمة اسما او فعلا - [00:05:02](#)

وكذلك او حرفا ولهذا لما قال اه الخليل رحمه الله لبعض طلابه امرهم ان ينطقوا بالزاي قالوا كيف تنطقون به؟ قالوا الزايد. قال نطقتم بالاسم اما هي مما قال جاء او زه قال نطقتم بالاسم فالمراد هنا حينما ينطق الانسان باسمها فهي كلمة. اما حينما - [00:05:22](#) بها حرف هجاء فهي حرف في كلمة ولا يعلق الاجر بالحرف انما يعلق الاجر بالكلمة التي فيها هذه الحروف حينما يكون الحرف جزءا اما حينما يكون الحرف اسما فانه في فان فيه عشر حسنات. وهذا واضح حتى في اللغة نزل القرآن على سبعة احرف حرف هذا الشيء وما اشبهه - [00:05:51](#)

كذلك آ وهذا القول اظهر من جهة ان الخبر فسر بهذا. فسر بهذا قال الف حرف ولام حرف وميم حرف والمسلم يقرأ القرآن ويرجو فضله سبحانه وتعالى فان كان الامر على ما ذكره من قاله - [00:06:15](#)

العلم هو ان المراد حافظ التهجي فالحمد لله فهو خير عظيم. وان كان خلاف ذلك فكذلك له بكل كلمة اه عشر حسنات لكن روي عن احمد رحمه الله انه كان يختار بعض القراءات التي فيها جدح فاجلها فازالهما. فكان يختار فازالهما لزيادة حرف - [00:06:36](#) على قول رحمه الله ان المراد بذلك الحرف حرف التهجي وهما قولان في المسألة آ كما تقدم والانسان اذا عمل عمل اه يرجو من ربي سبحانه وتعالى جزاه. فالحمد سبحانه وتعالى يقول عند ظن عبدي بي وفضله سبحانه وتعالى - [00:06:56](#)

سلام واسع ثم يتعلق بهذه المسألة ايضا مسألة اخرى وهي انه ينبغي ان يعلم ان الاجر متعلق بالقراءة. لا بمجرد النظر. ربما يقرأ بعض الناس بعينه هذا يقع من كثير ممن يريد ختم القرآن ويجتهد في ان يختمه في وقت يسير فيحرق بصره في - [00:07:16](#) القرآن فيمر عينيه على الوجهين والثلاثة في ظرف ثوان. وهذا وان كان على خير لكن ليس الوارد في الخبر ولا يحصل له الاجر الوارد هذا لا يعتبر قراءة انما تفكر وفيه نظر. يعني ان كان هو يعني ينظر ويتأمل لا شك لكن اذا كان مجرد امرار - [00:07:46](#) نظر كون التفكير موضع نظر انما يأتي من وجه وهو النظر في المصحف هل هو عبادة وليس عبادة؟ هذا الله اعلم ورد حديث النظر في مصحف العبادة والحديث لا يصح. الحديث لا يصح انما الذي ثبت اديموا النظر في المصحف. هذا عن ابن مسعود رضي الله عنه رواه ابن ابي - [00:08:09](#)

وغيره اديم النظر في المصحف والمراده رضي الله رحمه فضل التلاوة والقراءة في المصحف. بمعنى انه حينما يقرأ في القرآن فيجمع وبين عبادتين عبادة التلفظ بقراءة القرآن وعبادة اخرى وهو النظر فكونه يستعمل جارحتين - [00:08:29](#) في قراءة القرآن افضل من كونه يستعمل جارحة واحدة فهو حينما يقرأ عن ظهر قلب مثلا فانه يستعمل جارحته واحدة واذا قرأ آ بالنظر وباللسان فانه يستعمل جارحتين ولا شك ان هذا وهذا افضل وليس على الاطلاق - [00:08:54](#) كثير من العلم فصل في هذا. حينما تكون قراءته مثلا عن ظهر قلب ابغ في حضوره وابغ في تأمله. مثلا ونحو ذلك فهذا لا شك افضل. وهذا يأتي في مسألة كثرة القراءة. ايها افضل؟ كثرة القراءة مع كثرة الحروف التي - [00:09:14](#) اقرأوها او قلة القراءة مع تأمله وتفكره هذا يختلف بحسب القارئ مثل ايضا كثرة الصلاة مع اه يعني كثرة الركعات والتسليمات اه مع اه تخفيف القيام والركوع سجود او قلة الركعات والتسليمات مع اطالة الركوع والسجود. هذا يختلف بحسب المصلي. كذلك هذا يختلف بحسب القارئ - [00:09:34](#)

لهذا قال عليه الصلاة والسلام في حديث عقبة بن عامر الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة المسر بالقرآن كالمسر بالصدقة فكلاهما اه قارئ للقرآن هذا يجهر وهذا مسر. فنزلها منزلة الجاهر بالصدقة - [00:10:04](#)

صدقة فلصدقة تكون احيانا افضل جهرا واحيانا افضل سرا. اه فكذلك قراءة القرآن. فهذا هو الاظهر والله اعلم. مثل ما تقدم لكن عودا على ما سبق مسألة النظر في المصحف منصفة النظر فان هذا لا يعتبر قراءة لانه عليه قال من قرأ - [00:10:24](#) حرفا من هذا ما يقرأ هذا ما قرأ وقال عليه الصلاة والسلام الذي يقرأ القرآن وهو ماهر فيه مع السفارة تلك المرأة في حديث عائشة في الصحيحين وكذلك في الحديث الاخر - [00:10:46](#)

ورد حديث في حديث ابن مسعود وحديث ابن عمر وحديث الصحيحين من حديث هريرة والبخاري لكن في بعضها انه اخبر عليه الصلاة والسلام يتلوه اثناء الليل وثناء النهار يتلوه والتلاوة فيها امور - [00:10:58](#)

القراءة لفظا واتباعه عملا يتلوه يتبعه يقرأه قراءة يتلفظ به ويتبع ما فيه ولهذا جاء في رواية انه قال يعمل او يتبع ما فيه. فهذا هذه هي القراءة المطلوبة. ولهذا لو ان انسان قام في الصلاة وامر الفاتحة في خاطره - [00:11:14](#)

لا يعتبر قارئ للقرآن ولا تجزئه بل لا بد من ان يحرك لسانه. بذلك ولا تجزئه القراءة في خاطره انما لا يلزم على الصحيح ان لا يلزم ان يسمع نفسه. بل يكفي ان يقرأ بلسانه. لان المقصود هو - [00:11:37](#)

اذا قرأ حصل المقصود في هذا عندنا القراءة السرية وعندنا القراءة الجهرية. القراءة السرية والقراءة الجهرية ولا يلزم في القراءة ان يسمع على نفسه انما الواجب هو ان يحرك لسانك ما تقدم. فلماذا ينبغي يعني العناية بهذا وهو حينما يقرأ الانسان القرآن ان تكون - [00:11:57](#)

قراءته اه اذا كانت نظرا عن طريق تحريك اللسان ويجتهد ايضا بعبادات اخرى من الحضور والتأمل في كتاب الله اهي سبحانه وتعالى هنا مسألة ايضا او المسألة اخرى في هذا في هذا المجلس - [00:12:17](#)

تتعلق بالصيام نعلم ان الانسان قد يصوم في بلد ويفطر في بلد اخر. يشهد لبلد اخر قد يسافر مثلا ليلة العيد في البلد الذي هو فيه الى بلد اخر هو اه يعني قد يكون بالعكس. فالمقصود انه حينما يسافر انسان من بلد تقدمت فيه الرؤية - [00:12:38](#)

تقدمت فيه الرؤية الى بلد تأخرت فيه الرؤيا فوافق اليوم فصام ثلاثين يوما صام ثلاثين يوما ثم سافر الى بلد اه اخر وكانت تأخرت رؤيتهم للهِلال وكان هذا اليوم عندهم اليوم التاسع - [00:13:04](#)

هو اليوم التاسع والعشرون مثلا او المتمم مثلا للثلاثين مثلا هو هو قد صام آآ يعني ثلاثين يوما في هذه الحال يصوم معهم او يفطر او مثلا بالعكس لو انه صام ثمانية وعشرين يوما - [00:13:28](#)

ثم سافر الى بلد اخر في اليوم التاسع وافق عندهم يوم عيد وافق عندهم يوم عيد مثلا ما صام يوم التاسع والعشرين وافق عندهم يوم عيد. هل يفطر معهم بحكم ان الصوم يوم يصوم الناس والفطر يوم يفطر الناس هذه وقع في خلافه. اما في صورة الفطر هذه اوضح - [00:13:49](#)

فمن سافر الى بلد ووافق العيد عندهم وكانوا قد تقدمت رؤيتهم قد تقدمت على البلد الذي سافر منه ورأوه ليلة الثلاثين وهو لم يصم الا ثمانية وعشرين يوم. فالصحيح انه يفطر معهم - [00:14:13](#)

لان الفطر يوم يفطر الناس. وهذا لا مضرة فيه لانه يمكنه ان يقضي بعد ذلك. والشهر لا يكون ثمانية وعشرين يوما. بل اما وعشرون واما ثلاثون كما في الصحيحين من حديث ابن عمر لو قال الشهر هكذا وهكذا - [00:14:31](#)

واشار بيديه ثلاثا. عشر وعشرا ثم قال الشهر هكذا الشهر هكذا وهكذا وخمس ابهامه في ثلاثة اي تسع وعشرون في هذه الحالة بعد العيد يصوم يوما يكمل تسعا وعشرين تسعة وعشرين يوما. يكمل تسعة وعشرين يوما - [00:14:48](#)

هذا فيما اذا صام اذا افطر معه في التاسع والعشرين. اما في الصورة الاخرى اذا صام ثلاثين يوما ثم ذهب الى ما تأخرت رؤيته فوافق عندهم يوم الثلاثين. وهو قد صام ثلاثين يوما. هل يصوم معهم؟ ذهب بعضهم الى انه يصوم معهم لقول النبي عليه الصلاة الصوم يوم يصوم الناس - [00:15:11](#)

من اهل العلم من قال في هذه السورة لا يصوم معهم خلاف السورة التي سبقت لانه لا محذور فيها ويحصن المصلحة في موافقتهم اما القضاء اما ما فات من هذا اليوم فيمكن ان يتلافى ويقضيه. اما في هذه الصورة - [00:15:34](#)

وهي حينما يتم صوم ثلاثين يوم فاذا صام معهم صام واحدا وثلاثين يوما. والشهر لا يزيد على ثلاثين يوما ففي تغيير بسورة الصوم بان نوجب عليه ما لم يوجبه الله سبحانه وتعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام. وزيادة على الواجب - [00:15:49](#)

بخلاف ما اذا صام الناس وهو مثلا لم يثبت عنده يصوم معهم حتى لو قال ادعى رؤية الهلال لكنه لم تقبل شهادته او نحو ذلك او لم يشهد فيصوم مع الناس في صوم يوم يصوم - [00:16:12](#)

تقرروا لكن في زيادة على الثلاثين فالشهر كما اخبر عليه الصلاة والسلام لا يزيد على ثلاثين يوم. فالظاهر والله اعلم ان انه لا يلزم الصوم في هذه الصورة. لا يلزمه الصوم في هذه الصورة. لكن لا يظهر الفطر الا عند من يعلم حاله. من يعلم حاله انه انسان مثلا -

[00:16:24](#)

آآ قد اتم الصوم او نحو ذلك. آآ فهذا لا بأس به ولهذا الانسان ربما يأتي الى بلد وهو مفطر ومسافر مفطر لكن لا يجاهر بالفطر خشية ان يتهم الا من يعلم حاله من الناس انه آآ مسافر وانه مفطر وهذه مسألة كما تقدم من المسائل الاجتهادية خاصة في الصورة الثانية -

[00:16:44](#)

اه لكن هذا هو الاظهر والله اعلم للظاهر في حصر النبي عليه الصلاة والسلام الصوم وانه لا يكون الا الشهر لا يكون الا ثلاثين يوما

[00:17:04](#) - المسألة الاخرى في هذا اللقاء وهي مسألة -

دخول المسجد دخول البيت دخول الخلاء والعكس الخروج من المسجد الخروج من البيت الخروج من الخلاء ونحو هذه الاماكن التي

يجتمع فيها مفضل فاضل هل يسن الدخول باليمين والخروج بالشمال - [00:17:22](#)

هذه المسألة اه لها تكلم فيها العلم. فيها صور يكادون يتفقون عليها لثبت في السنة عن النبي عليه الصلاة والسلام حديث عائشة كان

يعجبه التيمم في تنعله وترجله والطهور للشأن كله. فعند مسلم في تنعله ذات - [00:17:44](#)

تعل وفي تطهره طهر وفي ترجله اذا ترجل وجاءت الفاظ اخرى عن عائشة رضي الله عنها في هذا الخبر فهذه قاعدة عامة يطبق عليها

يكاد يطبق عليها الشراة ان لم يقال انهم اطبقوا عليها وانهم قالوا انما كان من باب التكريم - [00:18:02](#)

والزينة فانه باليمين. وما كان بضد ذلك فانه بالشمال. وعائشة رضي الله عنها قررت قاعدة عظيمة في هذا الباب. ثم ذكر انموذجا من

هديه عليه الصلاة والسلام ثم قالت وفي شأنه كله - [00:18:20](#)

في شأنه كله واكدته بقولها في شأنه في امره كله ولم تخص شيئا وشأنه عليه الصلاة والسلام يكون في ابواب يكون في ابواب

المعاملة يكون في ابواب اخرى مثلا في دخوله وخروجهم. انما ذكرت انموذجا يقاس عليه ويحتذى عليه ولو كان هذا - [00:18:37](#)

خاصا بحال من الاحوال لبينت رضي الله عنها. ومعلوم ان هذا المراد به ما كان من باب التكريم. ان المراد ما كان من باب التكريم

يعني هناك ادلة خاصة تدل على ان البداءة بالشمال او استعمال الشمال اما مستحب او واجب في بعض الاحوال. وهذا ما كان بضد -

[00:18:57](#)

ذلك انما عائشة رضي الله عنها قالت ذكرت اشياء هي تكون من باب التكريم وهذا حينما يستعرض فانه يرى انه من هديه عليه الصلاة

والسلام يعني الذي سكتت عنه عليه الصلاة والسلام دلت عليه النصوص الاخرى في - [00:19:17](#)

اشياء كثيرة انه عليه كان يستعمل اليمين فيما كان من باب التكريم والشمال ما كان من بضد ذلك. مثلا كان عليه الصلاة والسلام كما

ان السنة اخذ الماء باليمين للاستنشاق - [00:19:34](#)

الاستنثار يكون بالشمال. لانه من باب ازالة الاذى ووظع الماء في الانف من باب التكريم لانه ماء طيب طاهر. المقصود منه لكن التطهير

الازالة المقصود ازالة الاذى ازالة الاذى تكون بالشمال - [00:19:52](#)

ولهذا استعملت اليمين اه فيه اه في ادخاله استنشاق الازالة والاستنثار تكون بالشمال كما تقدم ذلك ايضا النبي عليه الصلاة والسلام

كان اذا اغتسل غسل شقه الايمن في الوضوء كم احدى عايشة في البخاري؟ مع ان الاصل في الوضوء انك - [00:20:10](#)

ما ما تمسح شقك الايمن لا تمسحهم جميعا لان المسح هنا يكون باليدين جميعا. المسح يكون باليدين جميعا. الوجه تغسل وجهك قوة

واحدة ما تعصي الشق الايمن فما كان الفعل واقعا بهما فانه لا يفرق اليمين عن الشمال. مثل مسح الاذنين مسح الاذنين لانهما -

[00:20:30](#)

واني تابعان ولهذا في اليدين تغسل اليمين ثم اليسرى والرجلين اليمينى ثم اليسرى لان كل عضو مستقل وبلى ذهب بعض اهل العلم

وان كان خلاف قول الجمهور الى وجوب تقديم اليمين على الشمال لانه فعله عليه صنام وتفسير آآ المجمل الواجب في الكتاب -

[00:20:53](#)

المقصود ان هذا منه عليه السلام في استعمال اليمين في باب الوضوء. كذلك ايضا لما حلق شعره عليه الصلاة والسلام بدأ بشقه الايمن بدأ بشقه الايمن لانه هنا نسك استعمال النسك. فبدأ بشقه الايمن عليه الصلاة والسلام على الشق الايسر. وهذا في الحقيقة يبين لك حرصه عليه الصلاة والسلام - [00:21:13](#)

العناية بامر اليمين في شأنه كله كما قالت عائشة في هذه الامور وفي غيرها. كل ما كان على هذا الوجه فانه يكون مبني اليمين. كذلك ثبت في الصحيحين انه كان يبدأ باليمين جهة اليمين - [00:21:40](#)

من الانسان لما في حديث ابن عباس في حديث سهل ابن سعد في قصة الغلام مع الاشياخ وحديث انس في قصة الاعرابي مع ابي بكر رضي الله عنه لما كان الاعرابي - [00:21:55](#)

يمين هو بكر عن شماله فالنبي عليه السلام بدأ باليمين واستأذن الغلام ولم يستأذن الاعرابي فبدأ باليمين بل في بخاري عليه انه عليه الصلاة والسلام في حديث انس لم قال لم قال الايمنون الايمنون ثم قال الا فيمنوا - [00:22:07](#)

هذه كلمة عامة الا هيمنوا وهذا يعني اطلاق بعد تقييد. حينما ذكر اه قال الايمنون يعني ان الايمن افضل ثم قال الا فيمنوا وهذا على حرف استفتاح لكلام جديد تيمنوا وحذف متعلق الشيء الذي يبدأ باليمين وحذف متعلق مشعر بالتعميم انه عليه السلام - [00:22:27](#)

أبدأ باليمين او امر به كذلك هو عليه الصلاة والسلام كان اذا لبس قميصا بدأ بميامنه وهذه رواية شعبة عن الاعمى عن ابي صالح عن ابي هريرة عند الترمذي ورواية زهير معاوية عن الاعمش عن ابي صالح ابي هريرة انه عند ابي داود ماجة انه عليه الصلاة والسلام

قال اذا لبستم ابدأوا بيمينكم وان كان يقال رواية - [00:22:55](#)

ربما رواية شعبة قد تكون اظهر. ويحتمل انه امر به وفعله عليه الصلاة والسلام. فهذا يبين لك امر الايمان. كذلك ايضا اخذ العلماء من هذا جاء باليمين في مشهد دخول المسجد والخروج منه والدخول للبيت والخروج منه وهذا في الحقيقة قد ذكره البخاري رحمه

الله في صحيح - [00:23:15](#)

وقال باب التيمم في دخول المسجد وغيره. وقال في باب الاكل ذكر التسمية على الطعام وغيره عليه عن ترى هذا وهذا في الحقيقة من حسن تفقه الامام البخاري رحمه الله وعمله بالعموم - [00:23:35](#)

وهذه المسألة ايضا آ لها اشياء اخرى في الدرس الاتي ان شاء الله والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد يا قاصدا سبل النجاة وطالبا هدي الحبيب. فيه الفلاح والهنا - [00:23:53](#)

يد الله عبادته من ذا دعاه فلم يخش فاعلم امور عقيدة تسمو بذى عقل الذي كي تستقيم حياتك تناد في ظل منهاج نصيب واعلم

مسائل ديننا ولتسأله - [00:24:10](#)